

شرح الرحبية للشيخ أحمد بن عمر الحازمي 22

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. سبق ان شرحنا شيئا من - [00:00:01](#)

ما ذكره الناظم رحمه الله تعالى من المناسخات باب المناسخات اي باب بيان العمل فيها كما ذكرنا هذا الباب يعتبر عند الفرضيين من مستصعبات هذا الفن ولا يتقنه الا ماهر بالفرائض والحساب. وعرف - [00:00:28](#)

الناظم المناسخة بقوله وان يمت اخر قبل القسمة فصحح الحساب ساهم واجعل له مسألة اخرى كما قد بين التفصيل فيهما قدما. حقيقة ان يموت من ورثة الميت الاول واحد او اكثر قبل قسمة التركة. يموت ميت ويترك ورثه. ثم قبل ان تقسم التركة يموت واحد من الورثة واكثر - [00:00:48](#)

حينئذ بدلا من ان تجعل لهذا مسألة مستقلة وهذه والميت الثاني والثالث مسألة مستقلة يجمع بينهما فيه مسألة واحدة هذا يسمى بالمناسخات ما يسمى وان يمت اخر يعني ميت اخر والميت هنا وان يمت - [00:01:18](#)

بيت اخر بيت اخر كما ذكرنا نصيبنا منصوب محذو. يعني من ورثة الميت الاول قبل القسمة. يعني قبل قسمة التركة تركة الميت الاول ولم يمكن الاختصار قبل العمل. فصحح الحساب يعني المسألة الاولى افعل بها مثل ما تفعل المسائل السابقة. كانها مسألة -

[00:01:38](#)

مستقلة ليس بها ميت ثاني واعرف سهمه يعني نصيبه وحظه من الميت الاول واجعل له مسألة اخرى يعني للميت الثاني تصحح له مسألة كما قد بين التفصيل فيما فيما قدم. اذا هذه هذه حقيقة المناسخة - [00:01:58](#)

واشتهر عند الفرضيين ان احوال المناسقات ثلاث. ذكر الناظم واحدة منها وهي اصعبها وهي اضابطها كما ذكرنا ان يكون ورثة الثاني هم بقية ورثة الاول لكن اختلف ارثهم او ورث معهم غيرهم. طريقة العمل فيها - [00:02:21](#)

ان تصحح مسألة الميت الاول وثانيا تصحح مسألة الميت الثاني ثم تنظر بين سهام الميت الثاني من المسألة الاولى وما صح مسألته. يعني ما له نصيبه وحظه من المسألة الاولى. كم له؟ ولذلك قال واعرف سهمه - [00:02:41](#)

لماذا؟ لتنظر بين هذه السهام وبين مصحح مسألته. حينئذ بالنظر لا يخلو من ثلاثة احوال لا يخلو من من ثلاث سور. السورة الاولى ان تنقسم السهام على مسألته. وهذه اشار اليه المصنف وان تكون ليست عليه تنقسم. وان تكون يعني سهام - [00:03:01](#)

ليست عليها على مسألة الثانية تنقسم. ان تنقسم السهام على مسألته. يعني ناتج النظر بين سهام الميت الثاني من المسألة الاولى وما صح مسألته نظر يكون بماذا؟ بكونه اما تباين واما توافق واما انقسام وهنا قال تنقسم - [00:03:21](#)

قناة القسم سهام على مسألته. وحينئذ تصح الفريظتان مما صحت منه الاولى. يعني جمعت المنافقة تكون من المسألة الاولى اذا كانت المسألة الاولى صحت من عشر اثني عشر مثلا حينئذ تصح جامعة المناسخة من من اثني عشر. ونضعها في جامعة تسمى جامعة -

[00:03:41](#)

مناسخة وناتج قسمة السهام على المسألة نضعه فوقها يعني فوق هذه المسألة ثم نظرب فيهما بيد كل وارث منها ويضم الى ما له من المسألة الاولى ان كان ويوضع الحاصل له امامه تحت تحت الجامعة. يعني - [00:04:01](#)

ننظر في هذه الجامعة وعرفنا ان السهام تنقسم على هذه المسألة. يعني مسألة الميت الثاني. ناتج القسمة قد يكون واحدا وقد يكون اثنين الى اخره ضعه فوق مصحح المسألة الثانية. ثم نظرب هذا الناتج فيما بيد كل وارث من الورثة. نضربه فيه ما بيد - [00:04:21](#)

لكل وارث من من الورثة ان كان له شيء من المسألة الاولى ضممناه اليه ونضعه تحت امامه تحت جامعة المسائل. وان لم يكن له شيء حينئذ ابقيناه كما هو. ولذلك قالوا في تنظيم هذه المسألة ثم نظرب فيها بيد كل وارث منها. ويضم الى - [00:04:44](#) يا له من المسألة الاولى ان كان. ويوضع الحاصل له امامه تحت الجامعة. ومن له ومن له شيء من الاولى فقط. اخذه كما هو ووضعناه له امامه وتحت الجامعة وسبق مثال لهذا هذه الصورة الاولى ان يكون ثم انقسم تنقسم الصيام على المسألة حينئذ -

[00:05:04](#)

الناتج نضعه فوق المسألة الثانية وها تصح المسألة جامعة المناسخات مما صحت منه المسألة الاولى و نضع الناتج ناتج القسمة فوق المسألة الثانية ونضربه فيما بيد كل وارث من الورثة. ان كان له شيء من المسألة الاولى ضممناه اليه والا - [00:05:24](#) قائلين له ما هو عليه. الصورة الثانية ان يكون بين السهام والمسألة التوافق. عرفنا معنى معنى التوافق. يعني نظرا ناتج بين السهام سهام الميت من المسألة الاولى ومصحة مسألته ان يكون بينهما التوافق. حينئذ نأخذ وفق كل نأخذ - [00:05:44](#) وفق مصحح مسألته ونضعه على المسألة الاولى. ووفق السهام نضعه على مسألته. وجمعت المناسخة نأخذ من ضرب وفق المسألة الثانية في المسألة الاولى. فتكون الناتج نضعه جامعة المناسخة. ثم نظرب هذا - [00:06:04](#)

الجزء الجزء السهمي فيما بيد كل وارث. فان كان له من المسألتين جمعهما فيما بينهما ووضعناه امامه في جامعة المناسخة. توصيله اذا كان النظر بين السهام والمسألة توافقه هو ان تظع وفق السهام فوق المسألة الثانية وفق السهام - [00:06:23](#) فوق المسألة الثانية وتضع وفق المسألة الثانية فوق المسألة الأولى وتضربه فيها يعني في المسألة الأولى والخارج من الضرب تفعله جامعة مناسخة. ثم تظلم ما بيد كل وارث من المسألة الاولى ان كان فيما فوقها. اي في وفق المسألة الثانية. يعني كل وفق تضرب -

[00:06:43](#)

فيما تحت. وان كان له من المسألتين شيء ضممناه وجمعهما له ووضعناه امامه في جامعة المناسا. ان كان له واحد من الاولى فقط دون الثانية او بالعكس ابقيناه على حاله. يعني لا من الاثنين الا من صح ورثه منهما. يعني من ورث من الثاني دون - [00:07:03](#) او من ورث من الاول دون الثاني يبقى حاله على ما هو عليه نصيبه من المسألة الاولى فقط دون الثانية او نصيبه من الثانية فيما اذا انا لا يرث من من الاول. ثم تضرب ما بيد كل وارث من المسألة الاولى ان كان فيما فوقها اي في وفق المسألة الثانية. وتضرب -

[00:07:23](#)

ما بيد كل وارث من المسألة الثانية فيما فوقها اي في وفق السهام. وتضم النواتج بعضها لبعض وتضعها وتضعها له امامه تحت الجامعة. ومن ورث في مسألة واحدة ظربت سهامه فيما فوق مسألته والناتج وطلعت له امامه تحت الجامعة كذلك - [00:07:43](#) يعني من ورث منهما ضم اليه الامران ومن ورث من واحد منهما بقي على ارثه. الصورة الثالثة ان يكون بين السهام والمسح التباين. وهذه نفعل مثل ما سبق لكن نأخذ كل ها مسألة الثاني فنضعها فوق مسألة الاول وكل سهام - [00:08:03](#)

فوق مسألة الثاني وجامعة المناسخ نأخذها من ضرب كل المسألة الثانية في المسألة الأولى ثم اضرب كل اه كل نصيب كل والف او كل ما بيديه. وارث في جزء السهم في جزء السهم - [00:08:23](#)

وان كان يرث منهما وممناه له وجمعهما له ووضعناه امامه في جامعات المناق. ان ورث من احدهما دون الآخر ليس له الا نصيبه من ذلك الميت. اذا ان يكون بين السهام والمسألة تباين. طريقة العمل ان تضع كل السهام فوق المسألة الثانية. وتضع كل - [00:08:43](#) الثانية فوق الاولى تضربها فيها فما حصل فهو الجامعة ثم من بيده شيء من الاولى اخذه مضروبا فيما فوقها يعني في كامل الثانية. ومن له شيء من الثانية اخذه مضروبا فيما فوقها يعني في كامل السهام. ونضع الناتج تحت الجامعة قبالة مستحقه. هذه - [00:09:03](#) في حالة الثانية آ الثالثة وهي التي اشار اليها بقوله وان تكن ليست عليها تنقسم وان تكن لسهام البيت الثاني ليست نفي تنقسم عليها يعني على مسألة الثانية حينئذ ماذا تصنع؟ وارجع الى الوفاق يعني التوفيق بين - [00:09:23](#)

والمسألة يعني تنظر بينهما اما تباين واما توافق فان كان توافق وان كان تباين قال وانظر فان وافقت السهام فخذ هديت وافقها تماما. هذا اذا جعلنا قوله فارجع الى الوفاق يعني التوفيق بينهما - [00:09:43](#)

واذا جعلناه على ظاهره وفق يعني الموافقة حينئذ يكون بين لك كيف تفعل في هذه الموافقة قال وانظر يعني تأمل وفك فان مسألة الميت الثاني السهام فخذ هديت وافقها تماما خذ الوفق اما النصف واما الثلث واما الثمن الى اخره واضربه في ماذا؟ ها - 00:10:01 في عصر المسألة الاولى او لذا قال في السابقة واضربه يعني في السابقة او جميعها يعني اضرب جميع المسألة الثانية في السابقة ان لم تكن بينهما موافقة. اذا واضربه هذا ان كان بينهما موافقة. وان كان بينهما - 00:10:21

تباين مباينة او جميعها في السابقة. وكل سهم يعني من الاولى في جميع الثانية يضرب كل سهم يضرب في جميع الثانية هذا من الاولى متى؟ اذا كان بينهما مباينة او في وفقها ان كان بينهما الموافقة - 00:10:41 واسهم الاخرى ففي السهام تضرب او في وفقها تماما. اسهم الاخرى يعني المسألة الثانية تضرب في السهام كلها اذا كان اين هما؟ متباين. وفي وفقها ان كان بينهما موافقة. هذه طريقة المناسبة ارقى بها رتبة فضل شامخة. هذه هي الحالة - 00:11:01 التي يعنون لها ما سبق. الحالة الاولى التي يذكرها فرضيون وهي ان يكون ورثة الميت الثاني ان يكون ورثة الميت. الثاني هم ورثة الميت الاول. مع تساوي ارثهم من الميت الاول والثاني. كان يرث من الاثنين من تعصيه. يعني ان يتحدوا الورثة. ميت الثاني والميت الاول - 00:11:21

ان يكون الورثة نوع واحد بشرط اتحاد الاف يرثون من الاول بالتعصيم ويرثون بالثاني بالتعصيم. يعني في الارث وفي كيفية الاثم بمعنى ان من ورث من الثاني يرث من الاول. ومن ورث من الاول يرث من الثاني. ثم كيفية الارث لا يخلو الارث مما - 00:11:51

على المشهور اما ارث بالفرض واما ارث بالتعصيم. حينئذ ان اختلف الارث هذا رجع الى الحالة الثالثة التي ذكرها المصنف اذا قلنا مع اختلاف ارثهم. اما اذا اتحد الارث هذا هو الحالة الاولى. بشرط ان يرثوا من الاثنين جهة - 00:12:15 واحدة. يعني ايه؟ بارث واحد. كالتعصيم. حينئذ يعتبر الميت الثاني ان كان واحدا او الاموات بعد الاول لاغيين. بمعنى انهم كأنهم لم وانما ينظر الى من بقي فقط. حينئذ تصح المسألة مما ممن ذكر بعد موت الاول بعد موت الثاني او الاموال - 00:12:35 فيعتبر الميت الثاني كان واحدا او الاموات بعد الاول لاغيين وكانهم لم يوجدوا اصلا. بمعنى ان الهالك وكأنه لم يمت الله على الورثة عن الورثة الموجودين حين قسمه. هلك هالك عن عشرة بنين. هلك هالك عن عشرة بنين - 00:13:01 مسألة مين؟ من عشرة. هذا الاصل. هلك هالك على عشرة بريل. ثم تعاقبوا موتا. واحد بعدها واحد حتى وصلوا الى اثنين لم يبق الا اثنين. حينئذ ماذا تصنع؟ تقول هؤلاء يرثون بالتعصيم - 00:13:21

اذ الثمانية الذين ماتوا كأنهم غير موجودين. كأنهم غير موجودين. فتجعل المسألة من من اثنين. فتقول هلك هالك عن اثنين لماذا؟ لانك لو جعلت لكل ميت من هؤلاء الثمانية مسألة وصحتها تكون النتيجة كأنه بقي عن عن اثنين وهذا يسمى - 00:13:41 صار قبل العمل انتصار قبله قبل عمل هلكهالك عن عشرة بنين تعاقبوا موتا الى اثنين فالمسألة من اثنين ولا اعتبار لمن ماتوا بعده بعد الابي. وهؤلاء قد يكون معهم صاحب فرض - 00:14:01

قد يكون معه لكن قالوا يشترط ان يكون في ظل الاموات. يعني لو هلك هالك عن عشرة بنين وام وتعاقبوا موتا والام معها ها مسألة عينها؟ نعم عين المسألة لماذا؟ لان الذي بقي انما يرث بالتعصيم كالاول - 00:14:18 كلبنين وحينئذ يشترط فيما اذا وجد وارث بالفرض معهم ان يكون في ضمن من مات مع من مات. واما ان بقي فلا يرجى حاله الى الى ما سبق. وقد يكون معه صاحب فرض واحد لكن بشرط ان يكون من ضمن الاموات. وتسمى هذه الحالة بالاختصار قبل العمل. اختصار قبل - 00:14:41

لماذا بالاختصار قبل العمل؟ لانك تستطيع ان تجعل لكل هالك من هؤلاء او من هؤلاء الموتى تجعل لهم مسألة صحيحة ثم تكون النتيجة ان ترجع الى ما جعل اختصارا وهو ان تجعل المسألة ميم اثنين. الحالة الثانية ان يكون ورثة كل هالك لا يرثون غيره. ان - 00:15:01

تكون ورثة كل هالك لا يرثون غيره. انظر الحالة السابقة ان يكون ورثة الثانية هم عين ورثة الاول. مع اتحاد بالتعصيم. المسألة التي

ذكرها الناظم ان يقتدي في الارث وقد يوجد معهم ورثة. يعني وقد يرثه من المسألة الاولى. هنا ان يكون - [00:15:21](#)

كل هالك لا يرثون غيره. الميت الاول والميت الثاني. كل من الورثة لا يرث الاخر البتة. وطريقة العمل فيها ان تجعل له مسائل على حسب عددهم. هذا شيء متحد. في باب المنسقات. الحي الميت الاول تجعل له مسألة. الميت الثاني - [00:15:41](#)

كلا تجعل له مسألة. ان تجعل له مسائل على حسب عددهم. واجعل ما تصح منه المسألة الاولى اللي هو الميت الاول تجعلها كالاصل لجميع المسائل التي بعدها. وما تصح منه المسألة الثانية والثالثة والرابعة تعددوا الاموات - [00:16:01](#)

كالفراق كالفراق. وسهام كل ميت من المسألة الاولى كنصيب ذلك الفريق. تصحح المسألة الاولى كاملة وعنده اصل ومسألة الثانية والمسألة الثالثة والرابعة. اذا عندنا اربعة اصول. تجعل الاصل الاول هو الاصل معك. وتجعل - [00:16:21](#)

وصح الثانية والثالثة والرابعة بالنظر مع سهام ما لك لميت تنزلها كمنزلة الرؤوس عدد الفريق مع سهامه ونصيبه. فالنظر حينئذ يكون اما بالتباين او التوافق. فتنظر في المسألة اولى مع نصيبه. ان كان تباين او توافق تحفظه - [00:16:42](#)

وتنظر في المسألة الثانية كذلك ان كان تباين وتوافق تحفظه ثم الثالثة كذلك تبقى عندك عدد ما يسمى بالرواجع السابقة وهي المحفوظات تنظر بينها بالنسب الاربعة. الناتج جزء السهم تضربه في عصر المسألة الاولى فتنشأ عندك - [00:17:08](#)

المناسقات جامعة المناصفات واضح هذا؟ متشابهها. وتسلك فيها ما تسلكه في تصحيح المسائل بين سهام كل ميت من الاولى ومسألته فاما ان توافقها واما ان تباينها اما موافقة واما مباينة لان هذا الشأن في النظر - [00:17:28](#)

من النصيب سهام وبين عدد الرؤوس. فان وافقتها فاحفظ وفقها. يعني وفق المسألة ليس وفق صيام وفق المسألة. وان بينتها فاحفظ كلها. كل المسألة ثم انظر بين المحفوظات بالنسب الاربعة. فما حصل فهو جزء السهم من الاولى فهو جزء السهم الاولى يظرب في اصله - [00:17:48](#)

وتحصل بين اذن الجامعة للمسائل كلها. ثم تضرب الذي هو جزء السهم تضربه في ما بيد كل وارث يعني بعد النظر سنأخذ مثال بعد النظر في اصول المسائل قلنا محفوظات الناتج يكون جزء سهم تضربه في المسألة - [00:18:08](#)

اولى ثم تضرب اصل الجزء السهم هذا فيما بيد كل وارث. ان كان حيا اخذه وان كان ميتا قسمته على انا اصلي مسألتي والناتج يكون جزء السهم تضربه فيما بيد كل وارثه. فيما بيد كل وارثه. فنصيب الاول مثلا اثني عشر - [00:18:29](#)

كما سيأتي اثنا عشر حينئذ نقول اثنا عشر لو كان حيا اخذه لكن مات. واذا كان كذلك نقسم هذا النصيب بعد الجزء السهم فيه على اصل مسألته اثنعش على اربعة. يكون كم؟ ثلاثة. جزء السهم تضربه فيما بيد كل وارث من؟ من الورثة. وهكذا تصنع - [00:18:49](#)

تاني والثالث ثم تضرب الذي بيد كل وارث منها في جزء سهمها فما حصل بالظرب هو نصيب ذلك الوارث ان كان حيا اخذه وان كان ميتا فاقسمه على مسألته فما خرج فهو جزء سهم تلك المسألة فاضرب فيه سهم كل وارث فيها يكون خالي نصيبه من - [00:19:09](#)

مثال هلك عن ثلاثة ابناء ثلاثة ابناء هلك هالك وترك ثلاثة ابناء قبل قسمة التركة هلا كان اول كبير عن اربعة ابناء. والواوسط عن ثلاثة. والاصغر عن ابنين عن ثلاثة ابناء. محمد هلك هالك عن ثلاثة ابناء - [00:19:29](#)

ها هكذا يا محمد خليه معاك يعني ما هو كلها. ايه. هلك هالك عن ثلاثة ابناء. اذا المسألة مين؟ من مات الاكبر عن الاربعة. طيب صحح له مسألة. مثل ما عندك. اكتب تاء امام الاول. طيب - [00:19:59](#)

طيب هلك عن اربعة اذكر ان اول ورثة اربعة مثل ما عندك يا محمد لا لا يا محمد. تحت. ايه خلاص ايه ده هؤلاء ورثة الميت الاول الاكبر. مسألة مين؟ من - [00:20:39](#)

طيب كل واحد لواحد طيب الواوسط ثاني هلك عن ثلاث روح يا محمد انت اكتبهم هنا. هلك عن ثلاث كذلك سألته من؟ من ثلاث طيب صغير هذا ما تألفني. اذا مسألته من من اثنين. كم مسألة عندنا الان؟ اربعة. بيت الاول والثاني - [00:21:19](#)

والثالث والرابع. نجعل اصل مسألة الميت الاول معنا. هي الاصل. ثم ننظر بين سهام كل ميت من الاولى مع مسألته طيب الميت الاول واحد اصله سنته اربعة بينهما تباين. اذا تاخذ كامل الاربعة كامل المسألة. والميت الثاني - [00:21:59](#)

في واحد ومسألته من من ثلاث بينهما التباين تأخذ ثلاث كاملة والميت الثالث مسألته سهامه واحد ومسألته من من اثنين انهما

التباهي اذا عندك اربع او ثلاث واثنان اربعة وثلاث اثنان تنظر بينهما النسبة الاربعة اربعة في ثلاث باثني عشر واثنين هذه - [00:22:19](#) داخله. اذا ناتج النظر بين اصول المسائل يكون باثني عشر. اثني عشر هذا هو جزء المسألة. نضربه في ثلاثة ثلاثة باثني عشر ست ستة وثلاثين اذا المسألة جامعة المناسخات تكون من ستة وثلاثين ستة وثلاثين - [00:22:39](#)

اثني عشر في كل سامة بيد الاموات الذين معنا. من كان حيا اخذ اثني عشر وان كان ميتا حينئذ نقسمه على اصل مسألته ونقول جزءا المسألة اسمه محمد جزء السهم اثني عشر وظهرناه في ثلاث نتج عندنا جامعة المناسبات - [00:22:59](#) ثم نظرب جزء السهم اثني عشر في كل ما بيد كل وارث. اثني عشر في واحد باثني عشر ان كان حيا اخذه. وانتهينا ان كان ميتا حينئذ نقول اثني عشر نقسمه على اصل مسألته. اتناشر على اربعة يكون بثلاث. هذه الثلاث - [00:23:19](#) هي الجزء السامي تضربها فيما بيد كل والد تضربها في الاربعة او لا وتضعها في جامعة المناسخات ثلاثة في واحد بثلاثة ثلاثة ايضا الاذي بواحد ثلاثة كذلك اثني عشر في ما بيد الميت الثاني ائذن نقول هو ميت فنقسمه على اصل مسألته اثنا عشر على ثلاث - [00:23:39](#)

اربعة اربعة هذا جزء سهم يضرب في ماذا؟ في مبيد كل واث اربعة اربعة اربعة اذا كذلك هنا اثني عشر في واحد ميت نقسمه على الاثنين نطلع ستة. اذا ستة جزء السهم نضربه فيما بيد كل وارث - [00:23:59](#) هذي كلها اذا جمعتها تكون ستة وثلاثين. ان نقص العدد فانت مخطئ. استريح. يشترط في هذه الحالة ان يكون جميع من مات بعد الاول من ورثة الاول. الثاني الا يرث بعضهم من بعض يعني الموت. فان تخلف احد الشرطين - [00:24:19](#) تعينت طريقة الحالة الثالثة والتي ذكرها الناظم رحمه الله تعالى. وهذه الحالة تسمى اختصار العمل. يعني اختصار الجوامع لانها جامعة واحدة واضح هذا؟ اذا المنسختات لها ثلاثة احوال. ولما انهى المصنف رحمه الله تعالى الكلام على الارث المحقق. يعني - [00:24:39](#)

الذي تعين موته وماله من نصيب وما يتبعه شرع في الإرث بالتقدير والاحتياط وهو انواع منها المشكل ومنها ميراث الموقوت ومنها ميراث الحمل. هؤلاء يرثون لكن بالتقدير بالتقدير. لان كل واحد منهم - [00:24:59](#) له حال او اكثر من من حال. شرع فيه ما يتعلق بالخنثى. قال باب ميراث الخنثى. باب ميراث انثى المشكل والمفقود الحمل يعني ايها المفقود الحمل هل هو موجود في بعض النسخ او لا بينهم خلافة كما ذكرناه سابقا ان التبويه - [00:25:19](#) كله في الرحابية هذا من صنع شراح وليس من صنع الناظم رحمه الله تعالى. باب ميراث الخنثة ميراث بمعنى الابث اي باب ارث الخنس المشكل. باب بيان ارث الخنث المشكل. وحكى الغزالي قولاً بان الخنثى - [00:25:39](#) لا ميراث له. انثى المشكل لا ميراث له. لماذا؟ اذ هو خلق ثالث لا ذكر ولا انثى. والله تعالى انما قال اوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين. وهذا الخبث ليس واحدا منهما. ليس بذكر وليس بانثى - [00:25:59](#)

لكن نقل الاجماع بن حزم رحمه الله تعالى كما ذكر البيجوري على خلاف ما ذكره الغزالي. لماذا؟ لانه لا يخرج عن النوعين سيخرج عن ان اما ذكر واما انثى. اما ذكر واما واما انثى. واذا كان كذلك فالاصل فيه انه يرث. وهنا يعتبرون اجماع ابن حزم - [00:26:19](#) الله تعالى ونقله يعني يحتجون بان ابن حزم رحمه الله تعالى نقل الاجماع وهذا يجعلنا نحكم بان من ينتقل ابن حزم وطريقته رحمه الله تعالى فيها شيء من النظر. اذ كيف يعتمد في نقله للاجماع ويعتبر انه فقيه؟ واذا جاء في مسائل بقية يخالف حينئذ - [00:26:39](#) لا يعتد ببرائه وليس انه من من الفقهاء هذا فيه نظر باب ميراث الخنثة قلنا ميراث بمعنى الارث بمعنى والخنثى مأخوذ من الانخنات. خنثى الفه لتأنيث اللغو. بتأنيث اللفظ. وان كان معناه مذكرا اذا فسر بكوني شخصا. شخص هذا مسمى انثى. اذا المعنى يكون مذكرا - [00:26:59](#)

هذي الالف تكون للتانية. تأليف معنوي او تأنيث لفظي تأنيث لفظي. فمن ثم ذكر ظميره ووصفه وفعله. هكذا قاله البيجوري. قال والخنس مأخوذ من الانخنات. من خنات وهو التثني والتكسر - [00:27:29](#) التسلي المراد به التكسر والعاط هنا عاطف عاطف التفسير تثني والتكسر يعني في الكلام في ان يتكلم كالنساء لا في الافعال كما قال

بان يهز معاطفه وان صدق بذلك. ويسمى مقنثا ولكن ليس هو المراد - 00:27:49

كما قال وهو التثني والتكسر في الكلام بان يتكلم كالنساء. لا في الافعال بان يهز معاطفه صدق بذلك. ومن هنا قيل المتخنث

والمخنث لمن يشابه النساء. حيث يتثنى ويتكسر في - 00:28:09

في كلامه وهذا موجود. ليس يعني كالخنث المشكل. هذا من كل زمن. الذي يتكسر في كلامه وفي مشيته والان في بافي يلبس لباس

الاناث ونحو ذلك. هذا موجود في كل زمان وليس بمشكلة الامر واضح بين. واما الذي يعنيه الفقهاء فهو شيء اخر - 00:28:29

شيء اخر او من قولهم خنث الطعام خنث ما يتعب عاوز ايه فعلت الطعام اذا امره وحاله فلم يخلص طعمه. فلما اشتبه امر الخنثى

قيل له خنثى وان اتضح بعد ذلك بالذكورة او الانوثة - 00:28:49

باعتبار ما كان. اعتبار ما ما كان. ثم عرفه بقوله على المشهور عند المقابلة ولا خلاف بينه في تعريف الخنث والمشكل ما هو اي

الخمس المشكل ادمي له الة الرجل والمرأة معا يعني واو للمعية هنا او هذا نوع ثاني - 00:29:09

غرفة المشكل اينئذ يكون نوعان. اما ان يجمع بين الاليتين واما الا يكون له شيء منهما وله ثقة يتبول منها وادمي ادمي هذا للاحتراز.

كما قال المحشي والا فهو يكون في الابل والبقر كالادمي. يعني يكون ابل مخنث - 00:29:29

ولذلك مر معنا في صرف السن وقى الابل استنوق الابل. يعني ابل صار يفعل فعل الناقة. قد يكون الله اعلم بينهما فوارق. هذا ذكر

وهذا انثى. هذا له صفات وهذا له صفات. هذا له افعال وله افعال - 00:29:49

سنوق الابل يعني صار يفعل افعال الناقة وهي وهي انثى. والا فهو يكون في الابل والبقر كالادمي. ولا نزاع في جوازه عقلا عقلا لا

خلاف بين العلماء في وجود الخنثى المشكلة ولا في وجود غير المشكل - 00:30:03

منه الذي يتضح امره هذا لا خلاف فيه يعني يكون مشتبه في صفه ثم بعد ذلك يتحتم الامر اما ذكر واما واما انثى هذا لا خلاف في

وجوده لا خلاف فيه بوجوده ولكن النزاع في وجود المشكل منه ان يبقى عمره كله وهو مشكل لا ذكر ولا ولا انثى هل هو موجود او لا

- 00:30:23

اهل العلم على وجوههم. جمهور اهل العلم على وجوده. ونفاه الحسن البصري اذ لابد من علامة تزيل الاشكال. هذا يحتاج الاستقراء

الواقع والنظر تتبع والاستقراء. هل بالفعل انه قد يوجد خنثى مشكل ولا يتضح امره الى ان يموت - 00:30:43

او انه لابد وان تولد قرينة تدل على انه ذكر او او انثى. على كل هذا او ذاك ان وجد فحكمه ما سيذكره المصنف ادمي اذا احتراز عن

غير ادمي. اذ قد يكون التخلف في غيب ادمي. له لهذا ادمي الة الرجل معلومة - 00:31:03

وعن البواول المائية يعني يجمع بينهم يخلقه الله عز وجل بالتين او للتنويع ولذلك نقول الخبث المشكل على نوعين له هذا ثقة

فتحة لا تشبه واحدة منهما يعني من التى الرجل والمرأة رجل والمرأة - 00:31:23

مشكل مفعول مأخوذ من شكل الامر شكولا واشكل التبس. وهذا قول المصنم اخوذ من شكلة هذا فيه اشكال. فيه اشكال انا مشكل

مفعول. هذا انما يكون من غير الثلاثي. لا من من الثلاثي. لان شكلا ما بقعد قعودا شكولا فهو شاكل - 00:31:43

ونحن نقول مشكل لا نقول شاكل. اذا كان كذلك قلنا مثل قاعد وجالس. قعد يقعد قعودا وجلس يجلس جلوس الامر سكولا وهو شاكله

هذا الاصل. لكن الظاهر والله اعلم ان المراد به الثاني. واشكل يشكل فهو مشكل. على وزن مفعول - 00:32:03

وما يكرم فهو مكرم. التمس التمس. هذا تفسير شكل واشكل. يعني كل منهما يفسر به معنى التباس قال الشالغ والخنس ما دام

مشكلا لا يكون ابا ولا اما ولا جدا ولا جدة ولا زوجا - 00:32:23

لا زوجة ومراده بهذا ان الخنثى المشكل انما يكون في الفروع والحواشي فقط ولا يكون في الاصول. لا يكون في الاصول ولكن فصل

قال لا يكون ابا ولا اما ولا جدا ولا جدة. وزد عليه على نفي الاصول الزوجة والزوجة. وهو منحصر في اربع جهات - 00:32:43

يعني متى يحكم على الخنز المسكي من حيث الارث عدمه؟ لا يوجد الا في اربع جهات. البنوة وبنيتهم والاخوة اخوة وبنيتهم والعمومة

وبنيتهم والوله اصحاب الولاء. هؤلاء اربعة انواع من الجهات يكون فيها الخنث المشكل. اذا - 00:33:03

لا يوجد الا في الفروع والحواشي. البنو يعني الابناء وبنيتهم والاخوة وبنيتهم والعمومة وبنيتهم والكلام في الخنثى المشكل في مقامين.

احدهما فيما يتضح منه وما لا يتضح. يعني في بيان ما يتضح به من العلامات - [00:33:23](#)

متى نحكم عليه بانه مشكل مطلقا وبانه اتضح امره لابد من علامات. لابد من من علامات يعني نحكم هو له التان. متى عليه بانه انثى ومتى نحكم عليه بانه ذكر؟ هذا بسطه في كتب الفقه. والثاني في ارثه وارث من معه وهذا الذي ذكره - [00:33:43](#)

الناظم هنا رحمه الله تعالى فقال وان يكن في مستحق المال خنثا صحيح بين الاشكال فاقسم على الاقل واليقين تحظى بحق القسمة المبين. وان يكن وان يوجد كان هنا تامة وتبصر بالوجود والحصون - [00:34:03](#)

فان يكن وان يوجد في مستحق المال مستحق هذا مأخوذ من حق الامر حقا وحقوقا صحة وثبت وصدق يعني في ما يثبت له المال وهم الورثة. مراده به الورثة. في مستحق المال وهم الورثة. وفيه احتراز عن اصحاب - [00:34:23](#)

ديون خنثى ان يكن خنثى. شراب انثى فاعل نعم احسنت. فاعل يكون وان يكن ان يوجد اذا في مستحق المال. يعني ايه؟ في الورثة في الورثة. هلكالك وتركه ابني. واحد منهم انثى. اذا وجد في مستحق - [00:34:43](#)

ما لي خنثا. صحيح صحيح في الاشكال صحيح يعني في الاشكال. صحيح مرة بيانه بين الاشكال تفسير لقول صحيح. المراد بالصحة هنا فيه في الاشكال. وان الصحيح هذا ينافي. لان يكون في المشكل مريض. خلافه سليم - [00:35:08](#)

كيف يوصف بالصحة؟ لا مراد صحيح يعني في الاشكال. ثبت وصح انه مشكل. بينوا الاشكال بينوا البيئة يعني ظاهر والاشكال الالتباس. والمراد بكونه صحيحا في الاشكال انه بين الاشكال بحيث انه - [00:35:28](#)

لم يتضح لا بذكورة ولا بانوثة. كما قال الشارع هنا والمراد كونه خنثا مشكلا. باقيا على اشكاله لم يتضح بذكورة انوثة. فاقسم فهذه واقعة في جواب الشرط. فاقسم على الاقل. يعني على تقدير الاقل على - [00:35:48](#)

على الاقل فاقسم يعني التركة. هذا مفعوله محذور يعني التركة بين الورثة والخنثى. فيكون الخنثى داخلا في جملة الورثة. لكن هل يقسم له كأنه صحيح كبقية الورثة لا. قال لابد من من التقدير. واقسم على الاقل يعني على التقدير الاقل - [00:36:08](#)

واليقين. اليقين هو الاقل. ليس كذلك؟ على الاقل واليقين. اليقين هو الاقل. هو الاقل. ولذلك اذا شككت هل صليت ثالث او رابعا تجعلها ثالثة وهي الاقل وهي اليقين. وهي اليقين. لكن على الاقل هذا صادق بحالته. كما سيأتي ان احوال - [00:36:28](#)

خمس صادقة بحالتي من احوال الخمس الخمسة لا اتية وهم الثاني والثالث اي كون ارثه بتقدير الذكور اكثر منه بتقدير الانوثة وعكسه. لان الانثى المشكل اما ان يرث بفرض التقدير ذكرا فقط. يعني لو ورث بانه انثى لا يرث - [00:36:48](#)

يسقط او انثى فقط. او بهما على التقديرين. يعني لو فرضناه ذكرا ورث. ولو فرضناه انثى كذلك تلي الا انه لو ورث بالذكورية كان اكثر. الرابعة مثل الثالثة لكن يكون شأن الانثى اكثر - [00:37:08](#)

يعني يرث بالتقديرين الذكر والانثى. واذا ورث بالانثوية كان نصيبه اكثر. الخامسة ان يستوي نصيبه واحد ان كان ذكرا او انثى ليس له الا خمس اسهم مثلا نحو ذلك. فاقسم على الاقل على الاقل على التقدير الاقل. لكل - [00:37:28](#)

من الورثة والخنثى ان ورث بتقديرين الذكور والانوثة متفاضلا. يعني بامكان ارثه بتقدير الذكور اكثر منه بتقدير الانوثة والعكس. والعكس. واليقين يقيني. اي المتيقن فهي يقين مصدر بمعنى اسم المفعول - [00:37:48](#)

الذي لا شك فيه هذا صفة كاشفة فلا يشمل حينئذ اليقين هنا ما فيه شك وتردد واليقين صادق بالاحوال الخمسة كلها صادق بالاحوال الخمسة الاتي كلها. فيكون عطف اليقين على الاقل من عطف العام على الخاصين. تحظى بالحق - [00:38:08](#)

المبين تحظى حظوة بمعنى ها حظي بالرزق نال حظا منه تحظى تحظى شرف تحظى جواب العالمين. ما هو هذا جواب الامر ليس اعراب. تقول جواب الامر ليس اعراب اعراب ها ايه هو هذا فعل مضارع مرزوق هذا الاعراب ها عليم وفعل مضارع مجزم تقول

جواب الامر - [00:38:28](#)

لو قلت هذا مقابل الاسم مقابل الحرف هذا ما هو باعراض هذا بيان للنوع بيان للنوعين تحظى هذا فعل مضارع مرزوم لوقوعه في جواب الطلاق. الجواب الامني. فهو ملزوم بحذف الالف تحظى. بحق القسمة اي القسمة الحقة - [00:38:58](#)

الموصومة. القسم الحق اي مطابقة للوقت. المبين استنفاع من ابائنا بمعنى باننا اي وضع وظهر. ففسره بالواضح الظاهر الواضح

الظاهر. اذا بين لك المصنف هنا ان الخنثى يرث بي الاقل واليقين بالاقل واليقين. وتفصيلا لما ذكره المصلي لانه اجمل. نقول خنت له حالتان. له حالتان. الحالة الاولى - [00:39:18](#)

ان يرجى انكشاف حاله واتظاهها. يعني بان كان صغيرها وهلك هالك وتركه. هذا يرجى بعد بقي عليه عمو حتى يظهر عاد ما يشب بعد ما يبلغ والى اخره. هذا يرجى انكشاف حاله واتظاهها بان كان صغيرا وحكمه حينئذ اذا كان يرجى انكشاف - [00:39:48](#)
حاله ان يعامل الخنث ومن معه من الورثة بالاضر. ايش معنى الاضر؟ يعني الاقل. يعني الاقل تترك الباقي موقوفا الى ان يتضح حاله. وهذا اذا طلب القسمة اذا كان معه ورثة اما ان ينتظروا واما ان يطلبوا - [00:40:08](#)

انتظر وانتهينا. وقفنا حتى يتضح حاله ثم تقسم التركة. واما ان طالبوا واستعجلوا حينئذ لابد من توزيع الانصباع ويترك الباقي موقوفا الى ان يتضح حاله وهذا ان طلب القسمة. طلب القسمة. كيفية العمل فيما اذا كان حاله - [00:40:28](#)
في المستقبل ان تجعل مسألة اولى باعتبار كونه ذكرا. ومسألة ثانية باعتبار كونه انثى. لابد من من مسألتين لابد من مسألتين. ثم تنظر بين مصحح المسألتين بالنسب الرابع. بين المصاحف مسألتين - [00:40:48](#)

النسب الرابعة بالنسب الرابعة والناجح تجعله جامعة انثى. جامعة انثى. ثم تقسم هذه الجامعة على مصحة الذكورة ويكون جزء السهم تضربه فيما تحته. وتقسم هذه الجامعة تقسم هذه الجامعة على مصحة ثانية وهو اعتبار كونه انثى - [00:41:08](#)
ماذا انثى فيكون جزء ثاني تضربه فيما تحته؟ نصيب كل واحد منهما ها لا ليس ذو السهم. تطرب الذي اعتبرته جزء سهم فيما بيد الزوج مثلا. اذا كان الخنث امرا انه ذكر ثم الزوج نصيبه كذلك فيما اذا اعتبر الخنثى انثى الاقل من النصيبين هو الذي يثبت فيه جامعة الخنث - [00:41:28](#)

في جامعة اذا تجعل مسألة اولى باعتبار ان خنثى ذكر ومسألة ثانية باعتباره انثى ثم تنظر بين مصحح المسألتين النسب الرابع والناجح من النظر تجعله في جامعة ليس عندنا اصلا نضربه فيه لان هذه مسألة مستقلة تفرض انه ذكر وتحلها كما هي - [00:41:55](#)
وتنتهي. ثم تفرض ان هذا الخنثون فلن له حلا. له له حلا. حينئذ نعم نسييت خطوة. اذا نظرنا بالنسب اربعة تضربه في اثنين اجعله جامعة خنثى. لماذا باثنين؟ لان حال الخنثى اما ذكر واما واما انثى. تضربهم اثنين فيكون هو جامعة الانثى. يعني - [00:42:15](#)
في النظر بينما صح المسألتين اما تباين واما توافق واما تداخل واما تماثل. الناتج تضربه في اثنين فيكون جامعة الخنثى. تقسم هذه الجامعة على مصحة المسألة الاولى التي فرضت انه ذكر. علاج الناتج يكون جزء سهم تضعه فوقها. وتقسم - [00:42:37](#)
تكون فهذه على مسألة افتراض انه انثى. والناتج يكون جزء سامي تضربه فيما تحته. والناتج من النظر تجعله في جامعة محاذية له ثم تجمع بين مسألتين تسمى جامعة الخنثة. تقسمه على مسألة الذكورة وتجعل خارج جزء سهم لها. وتقسمه على مسألة - [00:42:57](#)

الانوثة كذلك ثم تضرب الذي بيد كل وارث من كل فريضة فيما فوقها وتضع الاضر له امامه تحت الجامعة لانه هو المتيقن له وتجمع الصيام التي تحتها والباقي يوقف مثالهم. هالك عن ابن وبنت وولد خمسة - [00:43:17](#)
هذي الله المستعان. هذا ليس هنا ده انا وهبت هالك عن ابن وبنت وولد خنثاء. يرجى انكشاف حالين. ضرب في الاثنين هذا يكون فيما اذا لم يرجع ان شاء الله معنا. هالك عن ابن وبنت وولد مثلا. ابن وبنت - [00:43:37](#)

ايه. ولدكم كان طيب. اذا نعتبر انه ذكر اولا. كيف تكون المسألة؟ من خمسة كأنه قلت ابنان عن ابنين وبنت من خمسة. للذكر مثل حظ الانثيين. انتهينا. اعتبر انه انثى مسألة ثانية - [00:44:27](#)

نفسه لو سمحت للتكرار اي فقط مستعجل صار من اربعة. انتهينا. اذا ما صح المسألة الاولى من الذكر. مصحة المسألة الثانية وهو انثى. تنظر بين الخمس والرابع بالنسبة اربعة كم؟ تباين. خمسة في اربعة وعشرين. لا نضربها في اثنين. لا لا. هذا فيما سيأتي في الحالة الثانية. هذا فيما يرجى انكشاف - [00:44:47](#)

فيما يرجى انكشاف لا نضرب اثنين. المسألة الحالة الثانية هي التي يضرب فيه باثنين. خمسة في اربعة وعشرين اذا اتجهت تضع جامعة الخنثى عشرين طيب تقسم العشرين على خمسة الناتج - [00:45:17](#)

كم؟ اربعة هذا جزء السهم. طيب تقسم العشرين على الاربعة. كم؟ هذا يجوز سهام. كل جزء سهم تضربه فيما تحته طيب خمسة في اربعة ها اثنين في اربعة ثمانية اصبر اصبر اثنين في خمسة يعني - [00:45:37](#)

اصيب الابن نصيب الابن من المسألتين. اثنين في اربعة بثمان. اثنين في خمسة بعشرة. ايها اقل؟ ثمانية. اذا تضع ثمانية تعامله بالاضر بالاكل. طيب البنت خمسة آا اربعة في واحد باربعة اصبر. واحد في خمسة في خمسة - [00:45:57](#)

اذا اربعة اذا اربعة طيب خلف اثنين في اربعة بثمان واحد في خمسة في خمسة طيب خمسة تضع له خمس طيب كم الباقي؟ ثلاثة هذا موقوف. يعني يوقف ولا يوزع بين الورثة حتى يتضح - [00:46:17](#)

حاله فمن كان له نصيب رجع اليه. اذا هذا ليس عندنا فيها الا النظر بينما صح المسألتين والنأتي بالنسب الاربعة ونضعه في جامعة تسمى جامعة الخنثى ثم نقسم هذه الجامعة على مصح كل واحد من الذكور والانوثة والناج يكون جزء سهم يضرب فيما بيد كل - [00:46:37](#)

لوارثه والاكل هو الذي يثبت له والباقي يكون ماذا؟ يكون موقوفا. هذه الحالة الاولى. الحالة الثانية ان الا يرجى انكشافه. الا يرجى انكشافه. استلم محمد. استري عندنا هنا. الا يرجى انكشافه. كما اذا مات صغير - [00:46:57](#)

اذا مات صغيرا. حكمه فيها ان يعطى نصف ميراثه. وحينئذ اذا كان يعطى نصف الميراث لا يخلو حاله من خمسة احوال خمسة احوال او خمس صور. السورة الاولى ان يرث بالذكورية فقط فيعطى نصف ميراث. كيف يرث بالذكورية فقط - [00:47:17](#)

نحن نورثه مثل هذه مثل الطريقة نفسها. يورثه تارة بانه ذكر. وتارة بانه انثى. ان ورثناه بانه ذكر وان كان بالانثى سقط. اذا ليس له الا الذكورية فقط. الثانية ان يرث بالانوثة فقط. فيعطى نصف ميراث الانوث - [00:47:37](#)

يعني اذا ورث بكونه ذكرا سقى حجب. الثالثة ان يرث بالتقديرين. يعني على الحالة يرث لو اعتبر ورث ولو اعتبر انثى كذلك ترث. ولكن الذكورية تكون نصيبه افضل. ويعطى نصف ميراث ذكر ونصف ميراث - [00:47:57](#)

انثى. الرابعة ان يرث بالتقديرين. ولكن بالانوثة افضل. فيعطى نصف ميراث الذكر ونصف ميراث انثى. خامسا يرث التقديرين متساويان فيأخذ نصيبه كاملا. اذا خمسة احوال نقدر له اما ذكره واما انثى لابد من الحاليين - [00:48:17](#)

قد يرث بالذكورية فقط دون الانثوية. وقد يكون بالعكس وقد يرث بهما مع اما ان يتساويا ارثه في واحد واحد واما ان يختلفا. فاذا اختلفا اما ان يكون بالذكورة افضل واما ان يكون بالانوثة افضل. هذا وجه القسمة كونها - [00:48:37](#)

خماسية. كيفية العمل؟ في السور الاربعة الاولى التساوي واضحا. ان تعمل مسألتين كما هو الشأن في الحالة الاولى. ثم تنظر بين مصحة مصحي المسألة الاولى والثانية بالنسب الاربعة. مثل الحالة الاولى. فما حصل من النظر تضربه في عدد الاحوال وهو اثنان. تضربه في - [00:48:57](#)

اثنين لماذا؟ لان العدد او الاحتمالين لا ثالث لهما. فما بلغ منه فهو مصح الجامعة. جامعة الخنثة تقسمها على كل مصح وتضع ناتج القسمة فوق المقسوم عليك جزء سهم ثم تضرب الذي بيد كل وارث من كل فريضة فيما فوقها - [00:49:17](#)

الناتج لبعضها فما حصل قسمته على عدد الاحوال فما خرج فهو نصيبه تضعه له امامه تحت الجامعة. اذا يعمل فيها مثل الحالة الاولى ولكن بالنظر بين المصحين الناتج تضربه في اثنين تضربه في اثنين ثم جامعة الخنثى يكون هو - [00:49:37](#)

جامعة الخنثى. جامعة الخنثى تقسيمه على مصح المسألة الاولى باعتبار كونه ذكرا. فالناتج يكون جزء سهم وتقسيمه على ما صح المسألة الثانية يكون جزء سامي. تضرب ذاك الجزء الاول والثاني فيما تحته. ثم تجمعهما وتقسمه على اثنين. ويكون الذي تضعه امامه في - [00:49:57](#)

جامعة مثال الصورة الاولى ان يرث بالذكورة فقط ويعطى نصف من الذكر هلكهالك عن زوج وبنت وولد اخ وولد اخ لاب خنثى زوج وبنت وولد اخ تبي لاب ليس اخ لاب ولد اخ لاب - [00:50:17](#)

وهنا لا نعبر بابن اخر. اذا عبد الله انتهت انتهى الموضوع. ابن اخ لي اب انثى ما يأتي. اذا قلت ابن انتهى هي عينت زوج وبنت ولد اخ لاب خنثى زوج له امسح هذه ما نحتاجها - [00:50:37](#)

زوج وبنت ولد اخ لاب طيب حلو مثل على انه ذكر. اعتبروه ذكر. هيا. زوج. الربع. وجود الفرع الوارث. والبنت عصبه؟ ها؟ ها ليش؟
ابن اخ لاب هذا نازل على درجتها. ها؟ ها - [00:50:57](#)

كيف؟ هي النصف. نصف. لو كان اخ لاب وشيء اخر. لص طيب وهذا ذكر ها؟ يعصب البنت؟ اي يعني الباقي اي الباقي اذا الباقي طيب
مسألة مين؟ من اربعة. طيب. زوج كم؟ واحد. اثنين - [00:51:57](#)

اثنين طيب هذا اعتبرناه ماذا؟ ذكرا. طيب اعتبره انثى الزوج له الربع والبنت لها النص. وبنت اخ لاب. بنت اخ لاب. ها؟ تكون ذوي
الارحام لذوي الارحام. طيب. ها؟ ايه - [00:52:27](#)

طيب المسألة مين؟ ها؟ مسألة كأنها مسألة سابقة ما اعتبرها اما ذكر وتحل اما انثى وتحل المسألة. طيب اعتبر وانت زوج وبنت
وبنت اخ لاب. المسألة مين؟ من اربعة. طيب - [00:52:57](#)

طيب يكون ردا. نعم. اذا ثلاث البنت بنت اخ لاب ليس لها شيء. تضعها صفر امامها. اربع ثلاثة اثنين وواحد ثلاث وواحد مع الاربعة بقي
واحد اذا يكون نصيب البنت ثلاثة. اكتب ثلاثة. هذا يأتيها بالرد. طيب. ها ماذا نصنع - [00:53:17](#)

ولننظر بينما صح اما سنتين بالنسبة الاربعة. اربعة واربع؟ تناسل. تماثل. نكتفي بواحد. طيب كيف نمشي جامعة الخمسة؟ اربعة في
اثنين وثمانية نعم نضربها في اثنين عدد الاحوال اذا جامعة الخمس ثمانية جامعة - [00:53:47](#)

ثمانية طيب ماذا نصنع؟ نقسم الثمانية على اربعة ها على اربعة يساوي اثنين. طيب والثاني مثلها؟ ثمانية على؟ ها ماذا نصنع
الجزء السامي لنصيب كل وارث. اثنين في واحد لاثنتين واثنين في واحد باثنين. كم؟ اربعة نجعلهم - [00:54:07](#)

اربعة ثم نقسمها على اثنين والناتج هو الذي نضعه في جامعة الخنثى طيب اذا اثنين طيب اكمل ها اثنين باثنين باربعة ثلاثة في
اثنين ستة. ستة واربعة عشرة على اثنين خمسة. اذا تثبت خمسة - [00:54:37](#)

طيب واحد باثنين صفر باثنين كم؟ اثنين على اثنين واحد اذا تضع لي ولدا ان الخنث هذا واحد طيب ايش معه؟ ثمانية صح او
لا؟ كيف تتأكدون؟ تجمعها. ان كان العدد موفق لما هو في الجامعة لا اشكال له. هنا - [00:54:57](#)

قدر ذكرا فورث. وقدر انثى لا شيء له. وهذه هي الصورة الاولى ان يرث بالذكورية فقط فقط. فيعطى نصف ميراث ذكر. وين النصف؟
يعطى نصف ميراث ذكر نعم واحد نصف - [00:55:27](#)

مين الاثنين هذي جات؟ ايه احسنت واحد باثنين باثنين ثم قسمناه على اثنين اذا نصف ميراث ذكر طيب الصورة الثانية زوج
وشقيقة ولد اب خنثى زوج وشقيقة ولد عم خو انثى طيب الزوج - [00:55:47](#)

هاي يا اخوان عندكوا مال؟ زوج له نصف عدم وجود الفراولة شقيقة النصف كذلك ولد اب اذا اعتبرناه ذكرا اولنا نعتبره ذكرا. اذا كان
ذكر اخلاق ليس له شيء صفر - [00:56:07](#)

طيب مسألة مين؟ اي من اثنين. طيب الزوج له؟ واحد وشقيقة لها طيب. اعتبره انثى. اخت لاب. اخت لاب. طيب. الزوج له؟ النص
كما هو شقيق النص اخت ناب لها سدس. ايه. وهكذا الاخت مع الاخت التي يلعبوها فلها لها سدس. المسألة مين - [00:56:27](#)

من ستة طيب الزوج له نصف نصف الستة كم؟ ثلاث شقيق النصف ثلاث سدس واحد تعاون الى الى سما احسنتم. تمام. طيب. هكذا
سبعة. طيب. ماذا نصنع ما هم المصاحان هنا؟ اثنين وسبعة نعم تنظر الى ما علت اليه تنظر الى - [00:56:57](#)

مع الاثنين في سبعة اربعتعش في اثنين ثمانية وعشرين هو جامعة الخنثى. اذا جامعة الخنث من ثمانية وعشرين بالنظر بين المصححة
المسألتين ثم ضربه في اثنين ثم ايش نصنع انور؟ اي نقسم ثمانية وعشرين عام - [00:57:27](#)

على الاثنين. ايه على الاثنين اربعتعش. الجزء الثاني المسألة الاولى اربعتعش. طيب ونقسم الثمانية وعشرين على السبعة
احسنت اربعة طيب ماذا نصنع طيب الزوج طيب من المسألة الاولى له اربعتعش طيب المسألة الثانية اثنا عشر طيب - [00:57:47](#)

اربعة عشر واثنى عشر ستة وعشرين تقسيمها على اثنين ثلاثة عشر. تضع له ثلاثة عشر. تعامله بالاضابط. طيب شقيقة ها؟ كذلك
كالزوج النصف نصف نعم واحد في اربعة عشر اربعة عشر وثلاث في سبع اه لا في اربعة - [00:58:17](#)

باثني عشر مجموع ستة وعشرين تقسيمه على اثنين ثلاثة عشر. طيب جميل طيب ها واحد في اربعة باربعة. تقسيم اثنين اثنين.

مجموع كله كم؟ ثمانية وعشرين. ثمان وعشرين. هذي الصورة الثانية ان يرث بالانوثة فقط. قدرناه ذكرا فسقط. قدرناه انثى فوارث. ورت حينئذ يعطى نص ميراث - [00:58:43](#)

طيب الصورة الثالثة ابن وولد خنسى هذا يريد واحد شخص يتكلم عبد العزيز طيب ابن وولد حنثة طيب عبد العزيز المسألة مين؟ من اثنين طيب اللي يختبروا اثنين من اثنين واحد واحد - [00:59:13](#)

طيب تمر انثى ثلاثة المسألة من من ثلاثة طيب ننظر بين اثنين وثلاث بالنساء اربعة ثلاثة اثنين بينهم تباين ست ست واثنين المسألة من ستة اثنين في ثلاث بستة. طيب نريد نرسل جامعة الخنثى - [00:59:43](#)
ست واثنين واثنى عشر طيب وبعدها على الاثنين طيب يساوي ست والاثنتي عشرة على اربعة. طيب وبعدين؟ واحد في ست واثنين في اربعة. طيب ليه كده؟ وست. واثنين في اربعة ثمانية المجموع اربعطعش. طيب جميل. ايوا نقسمه على اثنين. سبعة. طيب. والثاني - [01:00:13](#)

اربعة ايوة عشرة طيب هذا مثال للصورة الثالثة هنا ورت بماذا اذ كونه ذكرا وبكون انثى. لم يسقط في واحدة منهما. في لكن ايهما احظ له؟ ها كونه ذكر انثى ايهما حظ اكثر ماء؟ واحد في ست بست وواحد في اربعة واربعة - [01:00:53](#)
واقفة. قول ذكر. كونه ذكاء. طيب. الصورة الرابعة. ملهاها سلطان حاول حاول زوج هم واخ لام اكتب كذلك اخلو ايضا. ثوم ولد اب انثى خد سلام. طيب. الزوج له النصف. خلاص انا طالعوا انتم ها - [01:01:23](#)
الاخ لام والاخ والاخوان لهما الثلث احسنت طيب الباقي طيب مسألة مين؟ من ستة ثلاثة في اثنين بستة نصف كم ثلاثة والثلث اثنان واحد واحد والباقي واحد. طيب الباقي واحد. طيب قدروا انثى. زود النصف - [01:02:03](#)

كذلك الثلث اخت لآب دعاء النصف مع طيب مسألة ايضا من؟ من ستة طيب الزوج ده هو ثلاث والاخوان اثنان والنص ثلاثة كم هذي؟ تعالوا الى ثمانية احسنت. تمام. تعوزوا الى ثمانية. طيب - [01:02:33](#)
نريد ننشأ جامعة الخمسة ماذا نصنع؟ ست وثمان. اي اربعة وعشرين. نضربها باثنين. ثمان واربعين. احسنت. احسنت. طيب. ثم اهي. ثمانية. ايه. ثمانية واربعين قسمة ثمانية مع ستة. طيب. ثم - [01:03:03](#)

اربعة وعشرين ثمنطعش اربعة وعشرين اثنين واربعين ثم قسمة اثنين نعم يطلع كم اهي واحد وعشرين. اذا الزوج له واحد وعشرين. طيب. الاخوان اليوم اثنين اصبر اصبر واحد ثمانية وثمانية واحد وستة وستة طيب انت جمعت بينهم الاثنين طيب ما في بأس - [01:03:33](#)

مو بخمسطعش. اثنين في ثمانية طيب ثمانية وعشرين ها؟ يا اهل الحساب. ها؟ واربعناش سبعة سبعة ما في اشكال كم؟ ثمانية وعشرين. قسمة اثنين اربعناش. نعم. صحيح. احسنت سبعة سبعة طيب مم - [01:04:13](#)
اربعة وعشرين ستة وعشرين ستة وعشرين ايه ستة وعشرين قسمة اثنين ثلاثة عشر طيب تجمع الجامعة ثمانية واربعين ثمانية واربعين هذي الصورة الرابعة ليرث بالتقديرين شف يرث بكونه في ذكر له واحد له ثمانية. وبكونه انثى له اربعة وعشرين. ايها افضل - [01:05:03](#)

طيب الصورة الخامسة والاخيرة بنت ولد خونسى هذه تكون بضمن الواجب يوم الخميس ان شاء الله طيب المسألة الخامسة اكتبوا المسألة وتأملوها بنت وولد ان شاء الله طيب هذا ما يتعلق - [01:05:33](#)
والخوثة. حينئذ اما ان يكون حاله يتضح يعني يورج انكشاف حاله. واما الا يرجى انكشافه هذه. نأخذ المفقود ها نأخذه نختم ان شاء الله. طيب. ولما انهى الكلام على الخنثى يعني لبس الخنثى شرع في ارث المفقود. في ارث المفقود. فقال واحكم على - [01:05:53](#)
المفقود حكم الخنثى ذكرنا يكون او هو انثى. واحكم على المفقود يعني الوارث. والمفقود عندهم من غاب عن طبعا هي بلده وطالت غيبته وخبره وجهه حاله فلا يدري احي هو او ميت كاسمه مفقود. لا يحكم عليه - [01:06:23](#)
بكونه ميتا لا يدري حاله يجهد الوحي او هو ميت بكونه في اسر او في سفر او نحوهما. المهم ان اهو لا يعلم حاله ولا يدري شأنه. حينئذ اما انه اما انه ميت او انه حي - [01:06:43](#)

واحكم على المفقود واحكم على الوارث حكم الخنثى حكم الخنثى هذا منصوب بنزع الخافض كما اشار اليه الشارع بقوله اي كحكمه حكم الخنثى اي كحكمه اي هذه مسيرية والمراد هنا كحكمه يعني كحكم الخنثى. لكن التقدير في الخنثى للذكورة والانوثة. يعني له حالة اما ذكره - [01:07:03](#)

وهنا ليس له ما ذكر او انثى وانما هو معلوم. هو معلوم كونه ذكرا ومعلوم كونه انثى لكن المجهول هل هو حي او ميت فكما قدرنا في المفقود هناك نجعل مسألة لكونه ذكرا ومسألة اخرى لكونه انثى هنا كذلك نجعل مسألتين لكن لا - [01:07:33](#)

والانوثة وانما نجعل مثلا لكونه حيا فنفرضه حيا ونحل المسألة ثم بعد ذلك نفرظ له مسألة اخرى باعتبار كونه ميتا اما قوله حكم الخنثى يعني في مطلق الحكم. لا في كل جزئية. كحكمه من معاملة الورثة الحاضرين - [01:07:53](#)

قيل بن عمر في حقه حينئذ نجعل مسألتين وننظر فيه ما سيأتي النظر فيه الاقل لنصيب كل كوارث وكذلك المفقود يجعل له في جامعة المفقود. كحكمه في معاملة الورثة الحاضرين بالاضر في حقه - [01:08:13](#)

من تقديري حياته وموته. ان كان ذكرا ان ذكرا كان او انثى. يعني النظر ليس باعتبار كونه ذكر او او انثى. يعني سواء كان المفقود ذكرا او انثى. فمن يرث بي بكل من التقديرين واتحد ارثه يعطاه. ومن يختلف ارثه يعطى الاقل - [01:08:33](#)

ومن لا يرث في احد التقديرين لا يعطى شيئا. يعني اما ان يرث في الحاليين يعني من يرث مع المفقود واما الا يرث. ان كان لا يرث هذا لا اشكال فيه لانه يسقط. ان ورث في احدي الحاليتين دون الاخرى لم يعطه شيء. وان ورث منهما - [01:08:53](#)

حينئذ يعطى او في الحالة اذ يعطى الاقل. يعطى هذا اقل. فمن يرث بكل من التقديرين واتحد ارثه يعطاه بدون تفصيل ومن يختلف ارثه يعطى الاقل. ومن لا يرث في احد التقديرين لا يعطى شيئا. ويوقف المال او الباقي حتى يظهر الحال بموت - [01:09:13](#)

او حياته او يحكم قاض بموته اجتهادا على ما سيأتي. اذا واحكم على المفقود حكم الخنثى يعني يعامل معاملة الخنثى في جعل مسألتين لكن باعتبار كونه حيا واعتبار كونه ميتا. حالات الموقوفات لم يذكرها المصنف الموصن فيها له حالتان - [01:09:33](#)

باعتبار غيبته. الحالة الاولى ان يكون الغالب عليه السلام. هل يكون الغالب عليه؟ السلام. يعني سافر سفرا ليس مظنة للموت والهلاك. هذا الظابط فيه ان يكون ليس مظنة للموت والهلاك. سفر للسياحة - [01:09:53](#)

وصبر الصياح هذا لا يعتبر مظنة للهلاك. سافر لتجارة سافر لطلب علم سافر في زيارة اقارب صلة كل هذه الانواع والسفر ليست مظنة للهلاك والموت. حينئذ نقول هذا تغلب عليه السلامة. ان يكون الغالب عليه - [01:10:13](#)

سلامة فيضرب له اجل قدره تسعون سنة. منذ ولد قطعاً للشك. قالوا هنا المذهب عندنا عند الحنابلة يضرب له اجل قدره تسعون سنة يعني ينتظر ينتظره القاضي تسعين سنة منذ فقد يعني فقد في عام الف - [01:10:33](#)

الف واربع مئة عام الف واربع مئة وتسعين يكون ماذا؟ يكون توزيع التركة يكون توزيع التركة الحالة الثانية ان يكون الغالب عليه عدم السلام الهلاك كمن سافر لجهاد ونحوها هذا يغلب عليه عدم عدم السلامة - [01:10:53](#)

فيضرب له اجل فيضرب له اجل. ها فيضرب له اجل قدره اربع سنوات. من حين هذا على المذهب. على المذهب عند الحنابلة. اذا فرقوا بين الحاليين ان غلب عليه السلامة ضرب له اجل. قدره تسعون سنة. وان لم تغلب عليه السلام ضرب له اجل قدره - [01:11:13](#)

اربع سنين. ثم اذا انقضت مدة الانتظار في الحاليتين تسعين واربع سنين قسم ماله ان كان مورثا على غرفته الموجودين في وقت الحكم بموته. دون الذين ماتوا قبل ذلك. يعني منذ ان يحكم القاضي بموته الورثة - [01:11:43](#)

الذين يوجدون ساعة الحكم هم الذين يرثون. واما من مات قبل ذلك الحكم ولو بساعة لا يعتبر وارثا من من الورثة والصحيح في المسألتين ان الرجوع في تقديره المسألتين الى اجتهاد الحاكم. لا تسعين ولا اربع سنين لان هذا - [01:12:03](#)

يعتاد الى نص لانه سيمن على احكام يعني زوجته تبين منه وتتزوج هذه بقيت تسعين سنة. تتزوج الاولاد التركة الى من عليه مسائل حينئذ لابد من حكم شرعي لابد من نظر شرعي ولم يرد تحديدا تسعين ولا مئة وعشرين كما قاله بعض ولا - [01:12:23](#)

حينئذ نرده الى غلبة الظن فيحكم به القاضي يحكم به القاضي فنقول الصحيح في المسألتين ان الرجوع في مدة الى اجتهاد الحاكم. ويختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال والاماكن. فيقدر القاضي مدة للبحث - [01:12:43](#)

فيبحث عنه اذا ما وجد حكم بموته. فيقدر مدة للبحث عنه بحيث يغلب على الظن تبين حياته لو كان ثم يحكم بموته بعد انتهاؤه. حالاته باعتبار ارثه والارث منه. لا يخلو اما ان يكون وارثا او مورثا. [01:13:03](#)

اما ان يكون عنده تركة ان مات سيورث او هو وارث مات ابوه وفقد الولد ابوه موجود فمات حينئذ نقول هذا لابن المفقود هو ارث. او يكون هو الاب الذي فقد وله تركة. حينئذ اما ان يكون وارثا واما ان يكون مورثا. فان كان مورثا - [01:13:23](#)

فحكمه انه ينتظر على حسب حالتي غيبته غيبته. يعني اما تسعين سنة واما اربع سنين. ثم يقسم ماله ان كان ينتظر المدة المضروبة له. واذا قلنا عدم المدة حينئذ ينظر فيه الى غلبة الظن عند القاضي. وان كان وارثا - [01:13:43](#)

لا يخلو اما ان يزاحم او لا. ان كان وارثا لا يخلو اما ان يزاحم او لا. كيف ازاح؟ يعني يكون معه ورثة. يطالبون فان زوحم بوجود ورثة اما ان يطالبوا بالقسمة او لا. فان لم يطالبوا بالقسمة انتظر حتى يرجع المفقود. وان طالبوا بالقسمة - [01:14:03](#)

لابد من من النظر فيما ذكره الفقهاء. اذا ان كان وارثا لا يخلو اما ان يزاحم او لا. فان لم يكن له مزاحم وقف جميع ما لي حتى يتبين امره او تنقضي مدة الانتظار فان ظهر انه حي اخذه وان بان موته اعطي لي - [01:14:23](#)

من بعده. وان كان له مزاحم وطلب القسمة عومل كل الورثة بالاضر. يعني تضرب له مسالتان تضرب له مسالتان. مسألة باعتبار كونه حيا ومسألة من اعتبار كونه ميتا. وكل وارث في المسألتين يعطى الاقل. ثم الباقي يوقف حتى يعود او يحكم - [01:14:43](#)

بموته ثم يرد الى الورثة. وان كان له مزاحم وطلب القسمة عومل كل الورثة بالاثار. واوقف الباقي الى ان يتبين امر المفقود او تنقضي مدة الانتظار فان ظهرت حياته اخذ نصيبه والا رد او رد على اهله يعني المال. طيب - [01:15:03](#)

هنا كيفية العمل كما قال الشارح كيفية حساب المفقود ان تعمل لكل حال من حالتيه مسألة. يعني حالة باعتبار كونه حيا وحال باعتبار كونه ميتا. وتحل المسألة كما سبق بيانه. باعتباره حياته واحدة والاخرى باعتباره موت. وتنتظر بين - [01:15:23](#)

صح المسألتين بالنسبة الرابع. النساء؟ الرابع. فما خرج فهو الجامع. جامعة المفقود. تقسمه على كل مسألة والناتج يكون الجزء السهل تضعه على المقسوم عليه ثم تضرب ما بيد كل وارث من كل مسألة فيما فوق مسألته اي في جزء - [01:15:43](#)

سامية تعرف في ذلك الاضر له وتضع امامه تحت الجامعة ويوقف الباقي بعد ذلك للمفقود. هالك عن ام وشقيقة واخ لاب المفقود. هالك عن ام. وشقيقة واخ لاب وشقيق مفقود. هالك عن ام - [01:16:03](#)

وشقيقة واخ لاب وشقيق مفقود. الشقيق المفقود تكتبه مع الشقيقة. ثم الاخ لاب ثالثا ها ها ايش في ثم اخلع طيب من انت انت طيب اولاً باعتبار الحياة هل انا مسلاً باعتباري حي اعتبره موجود الام لا - [01:16:23](#)

ها سدس والشقيق والشقيق احتمال يكون شقيقة لان ذكروا ما في اشكال. ايه طيب تعصي؟ طيب صحيح رؤوس ثلاثة. طيب والاخ لاب يسقط. طيب جميل. مسألة مين؟ من ستة. الام لها سدس؟ الباقي خمسة - [01:17:03](#)

حالة ثلاث انكسار طيب بينهما التباين ثلاثة ست ثلاث وست اثنعش ثمانية عشر طيب طيب. نعم مم. ما شاء الله. وش صار سنتين طيب اصبر اصبر. باعتبار كونه حي. اميتا. حي - [01:17:43](#)

هلا سدس والشقيقة نصفي الاخ الشقيق يعتبر معصب. الان قدرنا انه ميت. لا وجود له. وفرضت بالنصف الاخ الاب يرث الباقي اذا هنا ورت فيما سبق ان يرث. طيب المسألة مين؟ من ستة - [01:18:43](#)

علوم لها سدس شقيق النصف ثلاثة والباقي كم؟ اثنان للاخ العام اثنان للاخ اذا مسألة باعتبار كونه حيا وجعلنا له مسألة باعتبار كونه ميتا. طيب كيف ننشئ جامعة المفقود عبد العزيز - [01:19:13](#)

ننظر مصحح المسألتين. طيب. بالنسبة لاربعة او اثنين. الاربعة طيب طيب بين النظر هنا كم وكم؟ ثمانية عشر عشر معه مع الستة. طيب كم؟ ناخذ الاكبر تداخل. اذا تكون الجامعة من؟ من ثمانية عشر - [01:19:33](#)

ثم نقسم هذه الجامعة على الست نفسله على ماذا؟ على المسألتين اذا ثمانية عشر على ثمانية عشر. ها اي طيب. واحد وثلاث. ثم نعم جزء السهم طيب ثلاثة في واحد بثلاث وواحد بثلاث بثلاث - [01:20:03](#)

كم المجموع؟ ها؟ طيب. نكتبه كما هو هيا جميل وشقيقة خمسة في واحد بخمس. وثلاثة بثلاثة بتسعة نعم. نعم. يعني ننظر نصيب

الام انظر نصيب الام من المسألة الاولى كونه حيا اخذت واحد من من ست اه او ثلاثة من ثمانية عشر. وباعتبارك المسألة الثانية كون -

01:20:43

ميتا اخذت واحد. واضح؟ ثلاثة في واحد والجزء السامي بثلاث. بالمسألة الاولى في ثلاث بثلاث مسألة اذا السويان اكتفي بواحد.

تاخذ النصيب كامل. والشقيقة اخذت من المسألة الاولى كم؟ خمسة - 01:21:23

ومن المسألة الثانية تسعة ايها اقل؟ الخمسة نضع لها خمسة عمل طيب والاخ ايها ليس له شيء لانه المسألة الاولى لم يأخذ شيء.

وهو الاضر لهم فانه لم يلد. طيب. كم باقي هنا - 01:21:43

ما شا الله. عشرة هذي موقوفة. يعني ينظر في امرها توقف حتى يتبين يتبين الحال حتى يتبين الحال. اذا نظرب له مسألة باعتبار

كونه حيا ومسألة باعتبار كونه ميتا ثم ننظر بين مصح المسألتين والناتج بالنسبة للاربع والناتج هو الجامعة ثم هذه الجامعة نقسمها

على اصح المسألة الاولى - 01:22:13

المسألة الثانية والناتج هو جزء السهم يضرب فيما تحته ويثبت له الاقل يثبت له الاقل هذا ما يتعلق المفقود والله اعلم وصلى الله

وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:22:43